



منظمة الأغذية
والزراعة
للائم المنحة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная
организация
Объединенных
Наций

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

A

لجنة المالية

الدورة الخامسة والثلاثون بعد المائة

روما، 25-29 أكتوبر/تشرين الأول 2010

تقرير مرحلي عن اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

يمكن توجيه أي استفسارات عن مضمون هذه الوثيقة إلى:

السيد Nicholas Nelson

مدير شعبة الشؤون المالية وأمين الخزانة

رقم الهاتف: +3906 5705 6040

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

الموجز التنفيذي

- تقدّم هذه الورقة إلى لجنة المالية كجزء من عمليات القيام بانتظام بتقديم أحدث المعلومات عن تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.
- وتنتهي الآن مرحلة تحديد متطلبات المستخدمين وتجري الآن مرحلة التصميم.
- وفي سنة 2009، أقرت لجنة المالية إدراج نموذج ميداني جديد ضمن نطاق مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بأكمله، من أجل تقديم دعم كامل لتطوير متطلبات الأعمال الخاصة بالمكاتب الميدانية. وبناءً على ذلك، صُمم الآن "حل ميداني" لكي يحل محل نظام المحاسبة الميدانية الحالي.
- ولتطوير التطبيقات الإدارية لمنظمة الأغذية والزراعة تطويراً شاملاً، يجري الآن اتباع نهج "تآزري". وتترتب على هذا إدارة تحسين مستوى نظام تخطيط الموارد في المنظمة الخاص بمنظمة الأغذية والزراعة بالانتقال إلى استخدام الإصدار 12 لنظام أوراكل بالتوازي مع مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والحل الميداني. وإضافة إلى الفائدة الكبيرة التي تتحقق من حيث التكاليف عن طريق إدارة هذين المشروعين الإداريين بطريقة متكاملة، يتيح هذا النهج لمشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام استغلال الوظيفة الجديدة الهامة المتاحة في الإصدار 12 لنظام أوراكل مع كفاءة ألا يكون مطلوباً من المنظمة أن تعتمد على نسخة غير مدعومة من نظامها الخاص بتخطيط الموارد في المنظمة في سنة 2013.
- و "الاستخدام التآزري" للإصدار 12 من نظام أوراكل سيسمح أيضاً للمنظمة بأن تستعويض عن نظامها الحالي للمحاسبة الميدانية بحل ميداني يستخدم وظيفة معيارية للإصدار 12 لنظام أوراكل لنقل التطبيقات إلى المكاتب الميدانية كجزء لا يتجزأ من نظام تخطيط الموارد في المنظمة.
- وفي إطار النهج التآزري الجديد ستتاح في سنة 2012 نظم ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وسيجري إعداد أول حسابات رسمية ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام من أجل السنة التقويمية 2013.
- والتغييرات المطلوب إدخالها على اللائحة المالية لتمكين المنظمة من أن تعتمد رسمياً المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام باعتبارها إطارها للإبلاغ المالي قد تقررت وهي مبينة في المرفق الأول. ويرد في المرفق الثاني مشروع قرار المؤتمر المتصل بذلك.

التوجيهات المطلوبة من لجنة المالية

➤ يُرجى من لجنة المالية أن تأخذ علماً بما يلي :

- النهج التآزري لتسليم كل من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، والحل الميداني الجديد (الذي سيحل محل نظام المحاسبة الميدانية الحالي)، والإصدار R12 لنظام أوراكل، بالتوازي؛
- أن النظم الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام سيجري تسليمها في 2012 وسيجري تسليم المجموعة الأولى من الحسابات الرسمية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في سنة 2013

➤ ويُرجى أيضاً من لجنة المالية أن توافق على التغييرات المطلوب إدخالها على اللائحة المالية لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، بصيغتها المعروضة في هذه الوثيقة، لكي ينظر فيها المجلس ويوافق عليها المؤتمر.

مسودة المشورة

➤ أخذت لجنة المالية علماً بالتقدم المحرز في مشروع تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، إلى جانب تصميم الحل الميداني الجديد الذي سيحل محل نظام المحاسبة الميدانية الحالي. وقد أقرت بمزايا اتباع نهج تآزري يرمي أيضاً إلى تحسين مستوى التطبيقات بالانتقال إلى استخدام الإصدار R12 لنظام أوراكل بالتوازي. وأخذت اللجنة علماً بأنه في إطار هذا النهج التآزري سيجري تسليم النظم الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في سنة 2012 بينما سيجري تسليم المجموعة الأولى من الحسابات الممتثلة لتلك المعايير في سنة 2013.

➤ واستعرضت لجنة المالية التغييرات المقترحة إدخالها على اللائحة المالية لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأقرت مشروع القرار الخاص بذلك من أجل إحالته إلى المجلس والمؤتمر.

معلومات أساسية

1- استعرضت لجنة المالية التقارير التي كانت تقدّم لها بانتظام عن اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام منذ دورتها الخامسة عشرة بعد المائة التي عُقدت في سبتمبر/أيلول 2006 عندما وافقت على أن تعتمد منظمة الأغذية والزراعة تلك المعايير. وأبلغت اللجنة، في دورتها السادسة والعشرين بعد المائة التي عُقدت في مايو/أيار 2009، بأن مشروع استبدال نظام المحاسبة الميدانية سيُدمج ضمن مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأن سنة 2012 هي الموعد المستهدف كأول سنة كاملة للعمليات الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وأن هذا الجدول الزمني للتنفيذ يستند إلى أفضل تقدير لقدرة المنظمة على تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في الوقت ذاته الذي تضطلع فيه بأنشطة أخرى كثيرة ذات صلة بعملية الإصلاح. وأبلغت اللجنة، في دورتها الثانية والثلاثين بعد المائة التي عُقدت في أبريل/نيسان 2010، بأن تعقد إدماج نظام المحاسبة الميدانية وأثره يتطلبان تمديدًا قدره سبعة أشهر للجدول الزمني مما يسفر عنه حدوث تداخل مع الجدول الزمني الخاص بالتحسين الضروري لمستوى نظام أوراكل لتخطيط الموارد في المنظمة الخاص بمنظمة الأغذية والزراعة بالانتقال إلى استخدام الإصدار 12.

2- وفي أعقاب إدماج مشروع استبدال نظام المحاسبة الميدانية، جرى توسيع نطاق أهداف مشروع المنظمة الخاص بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لتشمل ما يلي:

(1) تزويد المكاتب الميدانية بنظام مالي يكون مناسباً لأغراض الأعمال الحالية ويقلل من المخاطر المالية من خلال تنفيذ عمليات ونظم لدعم تسجيل جميع المعاملات المالية والمعاملات المتعلقة بالتوريدات والإبلاغ المحاسبي عنها والسيطرة عليها والإبلاغ عنها على المستوى الميداني؛

وهذا إضافة إلى الأهداف الأصلية للمشروع وهي ما يلي:

(2) الامتثال للمعايير المعترف بها دولياً والتي تتطلبها الأمم المتحدة لتسجيل المعاملات المالية والإبلاغ عنها وذلك من خلال إعداد تقارير مالية سنوية وفقاً لهذه المعايير؛

(3) الاستجابة لمتطلبات الأعمال على نطاق المنظمة من أجل أتمتة عملية صنع القرارات المالية وترشيدها ودعمها بتنفيذ عمليات مستدامة جديدة أو محدّثة للأعمال، ونظم متكاملة، وضوابط مالية، وإبلاغ شامل.

تقدم المشروع

3- تحقق قدر كبير من التقدم على ضوء الخطوط الزمنية للمشروع التي عُرضت على اللجنة في اجتماعها الأخير الذي عُقد في أبريل/نيسان 2010، بحيث يجري الآن إتمام مرحلة تحديد متطلبات المستخدمين وتمضي قُدماً مرحلة التصميم. ونقاط الاهتمام الرئيسية بالنسبة للجنة المالية تتضمن ما يلي وتوصف بمزيد من التفصيل في الفقرات التالية:

- (أ) تحقّق قدر كبير من التقدم في الانتهاء من إعداد نموذج ميداني جديد ("الحل الميداني") سيحل محل النموذج الذي يدعم نظام المحاسبة الميدانية الحالي؛
- (ب) اعتمد الآن نهج "تآزري" سيحسن مستوى تطبيقات تخطيط الموارد في المنظمة بالانتقال إلى استخدام الإصدار 12 لنظام أوراكل (R12) بالتوازي مع تغييرات النظم ذات الصلة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، مما يحقق بذلك الاستفادة من الوظيفة الجديدة المتاحة في الإصدار R12؛
- (ج) سيستند "الحل الميداني" الجديد إلى وظيفة الإصدار 12 المعيارية لنظام أوراكل التي تدعمها عند الحاجة تمديدات مخصصة ضمنية في النظام مدمجة إدماجاً تاماً في نظام أوراكل لتخطيط الموارد في المنظمة؛
- (د) سيؤدي التخطيط المحدث والخطوط الزمنية للنهج التآزري إلى تسليم النظم الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في سنة 2012 بينما سيجري أول إعداد للكشوف المالية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في سنة 2013؛
- (هـ) تقرر التغييرات المطلوب إدخالها على اللائحة المالية لتمكين المنظمة من أن تعتمد رسمياً المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام باعتبارها إطارها للإبلاغ المالي وهي مبيّنة، إلى جانب مشروع قرار المؤتمر المتصل بذلك، في هذه الوثيقة.

نموذج حل ميداني

السياق

4- إن المكاتب الميدانية¹ الموجودة في مختلف أنحاء العالم مسؤولة حالياً عن نسبة كبيرة ومتزايدة من أنشطة أعمال المنظمة التي يقف وراءها النمو في الدخل المتأتي من خارج الميزانية وزيادة التفويضات إلى ممثلي المنظمة. وقد تضاعفت المبالغ التي صرفتها المكاتب الميدانية سنوياً منذ سنة 2005 لتصل إلى 500 مليون دولار أمريكي في سنة 2009 ومن المتوقع أن يستمر هذا الاتجاه.

5- ولا يمكن لإجراءات الأعمال الحالية في المكاتب الميدانية أن تدعم هذا التوسع السريع في العمليات وذلك لأن (1) نظام المحاسبة الميدانية الحالي لا يصلح لهذا الغرض، وليس مندمجاً إلا بدرجة طفيفة مع نظام أوراكل لتخطيط الموارد في المنظمة، ولا يسجل جميع البيانات المطلوبة (بما في ذلك الالتزامات التي تدخل فيها المكاتب الميدانية)؛

¹ لأغراض هذه الوثيقة، تشير عبارة "المكاتب الميدانية" إلى المكاتب الإقليمية الفرعية، ومكاتب تمثيل المنظمة، ومكاتب الاتصال، ومكاتب المشروعات. أما المقر الرئيسي والمكاتب الإقليمية والمراكز الفرعية التابعة لمركز الخدمات المشتركة فهي مستبعدة لأن المعاملات التي تجري في هذه الأماكن تسجّل مباشرة في نظام أوراكل.

(2) العدد المحدود من الموظفين الإداريين في المكاتب الميدانية لم يعد باستطاعته أن يتعامل مع تزايد حجم الأعمال؛
 (3) يؤدي ضعف الموصولية بين المكاتب الميدانية ونظام تخطيط الموارد في المنظمة الموجود في المقر الرئيسي إلى تقييد استخدام أدوات عامة للرصد والإبلاغ.

6- وتتمثل نتيجة ذلك في توافر معلومات إدارية غير كافية لأمناء الميزانية في تلك المكاتب الميدانية، مما يجعل رصد الإنفاق والإنجاز أمراً صعباً. ويؤدي تزايد أحجام المعاملات التي يتولاها عدد محدود من الموظفين إلى ارتفاع مستوى الأخطاء في تجهيز المعاملات مما يُزيد من المخاطرة المالية. وفي هذا السياق، يلزم حل ميداني جديد لمعالجة معوقات النظام ومعوقات قدرة الموارد في المكاتب الميدانية وذلك من أجل تقديم دعم كافٍ للمستويات المتزايدة من الأعمال وزيادة التفويضات في الميدان.

نموذج من أجل الميدان

7- لقد صمم مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام نموذجاً جديداً سيفي بمتطلبات دعم أعمال المنظمة في المكاتب الميدانية مع مراعاته للمعوقات من حيث الموارد والموصولية. ويعكس النموذج استخدام وظيفة منتقاة من الإصدار 12 لنظام أوراق (ممكّنة شبكياً) في المكاتب الميدانية مدمجة تماماً مع نظام أوراق لتخطيط الموارد في المنظمة ومدعومة بتحسين البنية الأساسية للشبكة الواسعة وزيادة استخدام مراكز الدعم للمساعدة في تجهيز الاحتياجات. وقد استخدم فريق مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الزيارات الميدانية، وحلقات العمل، والاستقصاءات، والإعارات من المكاتب الميدانية وذلك للتأكد مما إذا كان النموذج سيدعم الاحتياجات الحالية والمتوقعة في الميدان. وإضافة إلى ذلك، تعاون المشروع مع وكالات أخرى لديها شبكة واسعة النطاق من العمليات الميدانية وذلك لكفالة أن يجسّد النموذج أفضل الممارسات.

8- وسيستخدم موظفو المكاتب الميدانية وظيفة نظام أوراق الممكّنة شبكياً لإدخال المعاملات ضمن نظام أوراق لتخطيط الموارد في المنظمة، بدلاً من إدخالها ضمن نظام المحاسبة الميدانية المحلي مثلما يحدث حالياً. وسيجري إدخال جميع المعلومات المالية عن بُعد في المكاتب الميدانية ولكنها ستحمّل تلقائياً ضمن قاعدة بيانات أوراق في المقر الرئيسي حيث ستؤدي وظيفة أوراق المعيارية مهام مراقبة جميع المعاملات المالية والمحاسبة والإبلاغ المتعلقين بها. وسيحسّن مشروع خطة العمل الفورية 3-90 (تحسين الشبكة الواسعة) الموصولية الميدانية بحيث تبلغ المستويات المطلوبة لدعم تجهيز المعاملات من خلال نظام أوراق لتخطيط الموارد في المنظمة. وسيكون حل النظام مكوناً من وحدات، مما يتيح التوسّع فيه ليشمل وظائف جديدة، ومتدرجاً، مما يتيح للمكاتب الميدانية أن تستخدم بطريقة انتقائية وحدات نظام أوراق هذه اللازمة لعملياتها المحلية.

9- وسيتمّ الإدماج مع نظام أوراقك لتخطيط الموارد في المنظمة الفعالية الكاملة للتوظيف القائمة لنظام أوراقك لتخطيط الموارد مما لا يقتضي لهذا السبب تكراراً باهظ التكلفة في المكاتب الميدانية. وسيحتفظ بجميع البيانات الرئيسية المتعلقة بالتوريدات و المعاملات، بما في ذلك الالتزامات الميدانية، في قواعد البيانات العامة وستتاح لجميع المستخدمين من خلال أدوات الإبلاغ العامة المعيارية لدعم الرصد وصنع القرار.

10- وسيتمّ نموذج مركز الدعم تقديم الدعم عن بُعد لتجهيز المعاملات في المكاتب الميدانية. وسيدعم هذا تفويض السلطة لأنه سيتمّ للمكاتب الميدانية أن تركز مواردها المحدودة على العمليات ذات القيمة المضافة.

11- ومن المتوقع أن يحقق تطبيق الحل الميداني الجديد فوائد كبيرة لعمليات المنظمة الميدانية، من بينها تحسينات كبيرة في المحاسبة الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وفي معلومات الإدارة المالية التي تقدّم إلى المكاتب الميدانية.

تحسين مستوى تخطيط الموارد في المنظمة

بالانتقال إلى استخدام الإصدار R12 لنظام أوراقك

12- مثلما أبلغت اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين بعد المائة التي عُقدت في أبريل/نيسان 2010، أصبحت ضرورة تحسين مستوى تخطيط الموارد في المنظمة بالانتقال من الإصدار 11i الحالي لنظام أوراقك إلى R12 ملحّة لأن شركة أوراقك أعلنت أنها ستُنهي في نوفمبر/تشرين الثاني 2013 دعمها لنسخة نظام أوراقك التي تستخدمها منظمة الأغذية والزراعة حالياً.

13- وقد أُجري استعراض داخلي مستفيض أثناء الفترة الممتدة من يونيو/حزيران إلى سبتمبر/أيلول 2010 لتحديد أكفأ وأجدي وسيلة لتلبية الحاجة المزدوجة إلى تحسين مستوى نظام أوراقك وتنفيذ نُظم ممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في الوقت ذاته. وقد خلص الاستعراض إلى أن تنفيذ وظيفة الإصدار R12 سيحقق فوائد حقيقية للمنظمة وسيساهم مادياً في مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وفي حقيقة الأمر، يتسم الإصدار R12 بعدد من السمات المحاسبية والإبلاغية والتكنولوجية المعيارية الرئيسية التي سيتعين لولا ذلك تصميمها تصميماً مخصوصاً إذا أُعدت متطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والحل الميداني في إطار الإصدار 11i الحالي من نظام أوراقك. وقد رُئي أن جهد هذا التصميم المخصوص يمثل نهجاً تبديدياً (لأن سمات النظم المتضمنة سيجري نبذها في إطار الإصدار R12) ولذا فقد اعتُمد نهج "تأزري" يجري في إطاره إعداد الجهود المتعلقة بتحسين المستوى بالانتقال إلى الإصدار R12 والجهود المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بطريقة متكاملة، مع الاستفادة من الوظيفة الجديدة المتاحة في الإصدار R12.

14- والفوائد الرئيسية لهذا النهج التآزري هي أن المنظمة لن يكون مطلوباً منها أن تعتمد على نسخة غير مدعومة من نظامها لتخطيط الموارد فيها، بينما سيجري في ما يتعلق بمشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تسليم الفوائد الكبيرة للأعمال التي يجري إعدادها من أجل المكاتب الميدانية والمقر الرئيسي، ومن بينها الحل الميداني، بطريقة شاملة ومجدية التكلفة إلى جانب تحسين المستوى بالانتقال إلى استخدام الإصدار R12. وقد قدّرت جماعة العمل الداخلية، التي ضمتّ مشاركين على مستوى رفيع من إدارة الخدمات المؤسسية والموارد البشرية والشؤون المالية وشعبة رئيس تكنولوجيا المعلومات، أنه ستتحقق وفورات كبيرة في تكلفة إعداد النظم مما ينجم عنه تحقيق وفورات في المجالات المؤثرة على نطاق المنظمة من قبيل اختبار قبول المستخدمين، والتدريب، والنشر، وإدارة التغيير، والاتصال. ويتوخى النهج التآزري تنفيذ وتسليم نظم ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على منصة الإصدار R12 لنظام أوراكل بحلول نهاية سنة 2012.

15- وعندما تصبح النظم الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام متاحةً اعتباراً من نهاية سنة 2012، ستطلب محاولة إعداد حسابات ممثلة لتلك المعايير بأثر رجعي من السنة التي تبدأ في 1 يناير/كانون الثاني 2012 بدون وجود ما يتصل بذلك من دعم لنظام تخطيط الموارد في المنظمة جهداً غير عادي من حيث الموارد المالية والبشرية لدعم العمليات اليدوية، بما في ذلك تحديد الأرصدة الافتتاحية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ولذا من المتوقع في إطار النهج التآزري إعداد أول حسابات رسمية ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بعد التنفيذ الكامل للإصدار 12 لنظام أوراكل الخاص بالنظام الممثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (بما في ذلك الحل الميداني)، وذلك اعتباراً من السنة التقويمية 2013.

16- ودعماً لهذا النهج، أقر أعضاء لجنة المراجعة في منظمة الأغذية والزراعة، في يوليو/تموز 2010، بضخامة وتعدد مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وبالتحدي الذي ينطوي عليه إدخال عمليات أعمال جديدة أثناء القيام بعملية تحسين كبرى للنظم. ولاحظوا أن الخطوط الزمنية لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أصبحت مرتبطة باعتباريات مشروع تخطيط الموارد في المنظمة الأوسع نطاقاً ارتباطاً لا ينفصم.

17- وفي إطار النهج التآزري العام، يواصل فريق مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تحديد فرص التبكير بتنفيذ الإنجازات الرئيسية ذات الفائدة الكبيرة للأعمال. وأول هذه الإنجازات، وهو الإبلاغ من أمناء الميزانية في المكاتب الميدانية، يوفر بيانات لأمناء الميزانية في الوقت المناسب وبكفاءة من مستودع بيانات المنظمة العام إلى المكاتب الميدانية، مما يعزز المنصة الجديدة لمعلومات أعمال المنظمة، وبذلك يتحسن الدعم المقدم لأنشطة الرصد وصنع القرار. والإنجاز المبكر الثاني، وهو تزويد خدمات التوريدات في المقر الرئيسي بوظيفة تمكن من تسجيل استلام السلع التي يطلبها المقر الرئيسي وما يرتبط بها من خدمات مع تسليمها إلى أماكن المكاتب الميدانية، يمضي قدماً.

اللائحة المالية

18- استعرضت لجنة المالية التقارير التي كانت تُقدم لها بانتظام عن التقدم المحرز في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام منذ دورتها الخامسة عشرة بعد المائة التي عُقدت في سبتمبر/أيلول 2006 عندما وافقت على أن تعتمد منظمة الأغذية والزراعة تلك المعايير، وأن تبلغ المجلس والمؤتمر بذلك.

19- وتتسق حالياً مصطلحات ومضمون اللائحة المالية الحالية للمنظمة مع المحاسبة على أساس المعايير المحاسبية لمنظمة الأمم المتحدة. ومن أجل اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام رسمياً كإطار للإبلاغ المالي الخاص بالمنظمة، يلزم إدخال بعض التغييرات المحدودة على هذه اللائحة المالية.

20- وتتعلق التغييرات الرئيسية بالحاجة إلى إعداد كشوف مالية سنوية بدلاً من الحسابات التي تعد حالياً كل سنتين في إطار المعايير المحاسبية لمنظمة الأمم المتحدة. ويُشار إلى أن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تتعلق بالإبلاغ المالي ولن تُغيّر المنهجية الأساسية للميزانية ولا التزامات التمويل المترتبة على الدول الأعضاء. ومع أن دورة الإبلاغ المالي ستكون سنوية لهذا السبب، فإن دورة ميزانية السنتين الحالية وما يتصل بها من أحكام في اللائحة المالية ستظل دون تغيير.

21- وإضافة إلى ذلك، يُرتأى، وإن كان هذا ليس منصوصاً عليه في المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أن المراجعة السنوية هي أفضل ممارسة وقد وافقت شبكة المالية والميزانية التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظمة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في اجتماعها الذي عُقد في يونيو/حزيران 2007 على التوصية التالية لفرقة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة المعنية بالمعايير المحاسبية التي تدعو إلى أداء هذه المراجعات السنوية: "إقراراً بأن تواتر المراجعة هو أمر تقرره هيئة الإدارة، يُوصى بأن تراجع المنظمات بياناتها المالية السنوية كل سنة، عندما تبدأ في تقديم بيانات ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام".²

22- وترد في المرفق الأول التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة المالية لتنفيذ التغييرات الضرورية.

23- وينبغي أن يكون موعد سريان التعديلات المقترحة هو 1 يناير/كانون الثاني من السنة التي تُعد فيها لأول مرة كشوف مالية ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينص مشروع قرار المؤتمر (انظر المرفق الثاني) على أن تسري اللائحة المالية المعدلة في السنة التقويمية ذاتها التي تعد فيها المنظمة لأول مرة كشوفاً مالية ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

² الفقرة 50 من الوثيقة CEB/2007/HLCM/FB/10 التي توافق على التوصيات الواردة في الوثيقة CEB/2007/HLCM/FB/7.

المرفق الأول: جدول التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة المالية

في نص اللائحة المالية الوارد أدناه تبين التغييرات المقترحة بخصوص الحذف باستخدام النص المشطوب وتبين التغييرات المقترحة بخصوص الإدراج باستخدام الحروف المائلة الموضوع تحتها خط.

التغييرات المقترحة	جيم - اللائحة المالية
	المادة 6- الأموال
<p>للمدير العام أن يدخل في اتفاقات مع الحكومات والجهات المانحة ترمي إلى تقديم المساعدة الفنية في إطار مشاريع التنمية التي تطبقها/تنفذها الحكومة أو كيان وطني آخر مستفيد منها. وبموجب هذه الإجراءات، المشار إليها في ما يلي على أنها مشاريع بموجب اتفاقات الشراكة من أجل التنمية، يسري ما يلي:</p> <p>(أ) في الحالات التي تحتفظ فيها الحكومة أو الكيان الوطني الآخر بالأموال، وتتولى إدارتها بمقتضى ترتيبات التطبيق أو التنفيذ الوطنية، تقدم تقارير منفصلة عن مساهمة منظمة الأغذية والزراعة إلى لجنة المالية باعتبارها أموالاً بموجب اتفاقات الشراكة في مجال التنمية، ولا تُدرج تلك الأموال في الكشوف المالية للمنظمة.</p> <p>(ب) في الحالات التي تودع فيها الأموال لدى المنظمة وتُنقل إلى الحكومة أو إلى أي كيان وطني آخر لتنفيذ الأنشطة المتفق عليها، تقدم تقارير عن الأموال إلى لجنة المالية في الكشوف المالية للمنظمة على اعتبار أنها أموال أمانة نيابة عن الحكومة المستفيدة في إطار اتفاقات الشراكة في مجال التنمية،</p>	<p>8-6 للمدير العام أن يدخل في اتفاقات مع الحكومات والجهات المانحة ترمي إلى تقديم المساعدة الفنية في إطار مشاريع التنمية التي تطبقها/تنفذها الحكومة أو كيان وطني آخر مستفيد منها. وبموجب هذه الإجراءات، المشار إليها في ما يلي على أنها مشاريع بموجب اتفاقات الشراكة من أجل التنمية، يسري ما يلي:</p> <p>(أ) في الحالات التي تحتفظ فيها الحكومة أو الكيان الوطني الآخر بالأموال، وتتولى إدارتها بمقتضى ترتيبات التطبيق أو التنفيذ الوطنية، تقدم تقارير منفصلة عن مساهمة منظمة الأغذية والزراعة إلى لجنة المالية باعتبارها أموالاً بموجب اتفاقات الشراكة في مجال التنمية، ولا تُدرج تلك الأموال في الكشوف المالية للمنظمة.</p> <p>(ب) في الحالات التي تودع فيها الأموال لدى المنظمة وتُنقل إلى الحكومة أو إلى أي كيان وطني آخر لتنفيذ الأنشطة المتفق عليها، تقدم تقارير عن الأموال إلى لجنة المالية في الكشوف المالية للمنظمة على اعتبار أنها أموال أمانة نيابة عن الحكومة المستفيدة في إطار اتفاقات الشراكة في مجال التنمية، وتخضع</p>

التغييرات المقترحة	جيم - اللائحة المالية	
<p>وتخضع لإجراءات المراجعة الداخلية والخارجية المرعية في المنظمة. وتُنفق أموال الأمانة المودعة لدى المنظمة والخاضعة للتنفيذ الوطني وفقاً للأنظمة والقواعد الوطنية لدى الحكومة المنفذة، وتخضع للمصادقة من جانب السلطات الوطنية المسؤولة، بشرط أن يتأكد المدير العام، قبل الدخول في اتفاق مع الحكومة، من اتساق تلك الأنظمة والقواعد مع اللائحة المالية للمنظمة وأنها تتضمن الضوابط الكافية على إنفاق الأموال. وتخضع جميع المشاريع في اتفاقات الشراكة في مجال التنمية للمراجعة مرة على الأقل في السنة من جانب مراجع مستقل يعيّن بالاتفاق بين الحكومة المعنية والمنظمة بمقتضى الاتفاقات ذات الصلة.</p>	<p>لإجراءات المراجعة الداخلية والخارجية المرعية في المنظمة. وتُنفق أموال الأمانة المودعة لدى المنظمة والخاضعة للتنفيذ الوطني وفقاً للأنظمة والقواعد الوطنية لدى الحكومة المنفذة، وتخضع للمصادقة من جانب السلطات الوطنية المسؤولة، بشرط أن يتأكد المدير العام، قبل الدخول في اتفاق مع الحكومة، من اتساق تلك الأنظمة والقواعد مع اللائحة المالية للمنظمة وأنها تتضمن الضوابط الكافية على إنفاق الأموال. وتخضع جميع المشاريع في اتفاقات الشراكة في مجال التنمية للمراجعة مرة على الأقل في السنة من جانب مراجع مستقل يعيّن بالاتفاق بين الحكومة المعنية والمنظمة بمقتضى الاتفاقات ذات الصلة.</p>	
	المادة 11- الحسابات	
<p>يُمسك المدير العام الحسابات اللازمة، ويعد حسابات ختامية لكل فترة مالية سنة <u>تقويمية</u> يبين فيها ما يلي <u>تتضمن ما يلي</u>:</p> <p>(أ) الإيرادات والمصروفات من جميع الأموال؛</p> <p>(ب) حالة الاعتمادات بما في ذلك:</p> <p>(1) الاعتمادات الأصلية في الميزانية؛</p> <p>(2) أية اعتمادات إضافية؛</p> <p>(3) الاعتمادات المعدلة نتيجة لنقل اعتمادات من باب لآخر من أبواب الميزانية؛</p> <p>(4) الاعتمادات الأخرى غير الاعتمادات التي أقرها المؤتمر، إن وجدت؛</p>	<p>يُمسك المدير العام الحسابات اللازمة، ويعد حسابات ختامية لكل فترة مالية يبين فيها ما يلي:</p> <p>(أ) الإيرادات والمصروفات من جميع الأموال؛</p> <p>(ب) حالة الاعتمادات بما في ذلك:</p> <p>(1) الاعتمادات الأصلية في الميزانية؛</p> <p>(2) أية اعتمادات إضافية؛</p> <p>(3) الاعتمادات المعدلة نتيجة لنقل اعتمادات من باب لآخر من أبواب الميزانية؛</p> <p>(4) الاعتمادات الأخرى غير الاعتمادات التي أقرها المؤتمر، إن وجدت؛</p>	1-11

جيم - اللائحة المالية		التغييرات المقترحة
	(5) المبالغ المحملة على هذه الاعتمادات وأية اعتمادات أخرى؛ (ج) بيان الأصول والخصوم عند نهاية الفترة المالية. كما يقدم المدير العام غير ذلك من المعلومات اللازمة لبيان المركز المالي الجاري للمنظمة.	(5) المبالغ المحملة على هذه الاعتمادات وأية اعتمادات أخرى؛ (ج) بيان الأصول والخصوم عند نهاية الفترة المالية سنة <u>تقويمية</u> . كما يقدم المدير العام غير ذلك من المعلومات اللازمة لبيان المركز المالي الجاري للمنظمة.
2-11	يقدم المدير العام، بالإضافة إلى الحسابات الختامية للفترة المالية، حسابات مؤقتة في نهاية السنة التقويمية الأولى من الفترة المالية، إذا كانت الحالات الاستثنائية التي تقرها لجنة المالية.	يقدم المدير العام، بالإضافة إلى الحسابات الختامية للفترة المالية <u>حسابات السنة التقويمية</u> ، حسابات مؤقتة في نهاية السنة التقويمية الأولى من الفترة المالية، إذا كانت طبيعة الحسابات تتطلب ذلك أو في الحالات الاستثنائية التي تقرها لجنة المالية.
4-11	تقدم الحسابات الختامية، وأي حسابات مؤقتة للمنظمة، بالدولارات الأمريكية. ومع هذا يجوز مسك دفاتر الحسابات بعملة أو بعملات أخرى، إذا رأى المدير العام لزوماً لذلك.	تقدم الحسابات الختامية، وأي حسابات مؤقتة للمنظمة <u>حسابات المنظمة</u> بالدولارات الأمريكية. ومع هذا يجوز مسك دفاتر الحسابات بعملة أو بعملات أخرى، إذا رأى المدير العام لزوماً لذلك.
5-11	تقدم الحسابات الختامية، وأي حسابات مؤقتة، إلى المراجع الخارجي في موعد غايته يوم 31 من مارس/آذار التالي من نهاية الفترة التي تتعلق بها تلك الحسابات.	تقدم الحسابات الختامية، وأي حسابات مؤقتة <u>حسابات كل سنة تقويمية</u> إلى المراجع الخارجي في موعد غايته يوم 31 من مارس/آذار التالي من نهاية الفترة التي تتعلق بها تلك الحسابات.
المادة 12- المراجعة الخارجية		
رفع التقارير 9-12	يضع المراجع الخارجي للحسابات تقريره عن الكشوف المالية وما يتصل بها من جداول، وتتضمن هذه التقارير المعلومات التي يقدر وجوب إيرادها بشأن الموضوعات المشار إليها في المادة 4-12 وفي بيان صلاحياته.	يضع المراجع الخارجي للحسابات تقريره عن الكشوف المالية <u>عن كل سنة تقويمية</u> وما يتصل بها من جداول، وتتضمن هذه التقارير المعلومات التي يقدر وجوب إيرادها بشأن الموضوعات المشار إليها في المادة 4-12 وفي بيان صلاحياته.

المرفق الثاني: مشروع قرار لإدخال تعديلات على اللائحة المالية

قرار المؤتمر

تعديلات اللائحة المالية

إن المؤتمر،

إذ يأخذ علماً بأن لجنة المالية، في دورتها الخامسة والثلاثين بعد المائة التي عُقدت في الفترة من 25 إلى 29 أكتوبر/تشرين الأول 2010، اقترحت تعديلات للائحة المالية من أجل إحالتها إلى لجنة الشؤون الدستورية والقانونية لكي تقرها وتقدمها إلى المجلس؛

وإذ يأخذ في اعتباره أن لجنة الشؤون الدستورية والقانونية استعرضت وأقرت، في دورتها _____ التي عُقدت في الفترة من _____ إلى _____ مارس/آذار 2011، التعديلات المقترحة إدخالها على اللائحة المالية؛

وإذ يأخذ علماً بأن المجلس وافق، في دورته _____ التي عُقدت في الفترة من _____ إلى _____ أبريل/نيسان 2011، على أن يحيل إلى المؤتمر التعديلات المقترحة إدخالها على اللائحة المالية، لكي يوافق عليها؛

يقرر تعديل اللائحة المالية على النحو التالي: